

تاج العروس من جواهر القاموس

قال أكثر الناس : معناه : لم تَجْمَعْ جَنِينًا أَي لم يَضُمَّ رَحْمَهَا عَلَى الْجَنِينِ
وفيه قولٌ آخَرٌ لم تَقْرَأْ جَنِينًا أَي لم تُلَاقِهِ ومعنى " قَرَأْتَ الْقُرْآنَ " لَفَطَتْ
به مَجْموعاً أَي أَلْقَيْتَهُ وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيْ قُطْرُبٍ . وقال أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ فِي تَفْسِيرِهِ :
يُسَمَّى كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا وَقُرْآنًا
وَقُرْآنًا وَمَعْنَى الْقُرْآنِ الْجَمْعُ وَسَمِّيَ قُرْآنًا لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّورَ وَيَضُمُّهَا وَقَوْلُهُ
تَعَالَى " إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ " أَي جَمَعَهُ وَقَرَأْتَهُ . قال ابن عِبَّاسٍ :
فَإِذَا بَدَأَ نَزَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ فَأَعْمَلْ بِمَا بَدَأَ نَزَّاهُ لَكَ وَرُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ
الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينَ وَكَانَ يَقُولُ : الْقُرْآنُ اسْمٌ وَلَيْسَ بِمَهْمُوزٍ وَلَمْ يُؤْخَذْ مِنْ
قَرَأْتُ وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ مِثْلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَيَهْمُزُ قَرَأْتُ وَلَا يَهْمُزُ الْقُرْآنُ
وقال أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَجَاهِدٍ الْمُقْرِيُّ : كَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ لَا يَهْمُزُ الْقُرْآنَ وَكَانَ
يَقْرَأُوهُ كَمَا رَوَى عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْقِرَاءَةِ
وَالِاقْتِرَاءِ وَالْقَارِئِ وَالْقُرْآنِ وَالْأَصْلُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ الْجَمْعُ وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتَهُ فَقَدْ
قَرَأْتَهُ وَسَمِّيَ الْقُرْآنَ لِأَنَّهُ جَمَعَ الْقِصَصَ وَالْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ وَالْآيَاتِ
وَالسُّورَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَهُوَ مُصَدَّرٌ كَالْعُفْرَانِ قَالَ وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّ فِيهَا
قِرَاءَةً مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِهِ وَعَلَى الْقِرَاءَةِ نَفْسُهَا يُقَالُ قَرَأَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً
وَقُرْآنًا وَالِاقْتِرَاءُ افْتِعَالٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَقَدْ تُحذفُ الهمزة تَخْفِيفًا فَيُقَالُ قُرْآنٌ
وَقَرَأَيْتُ وَقَارَيْتُ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ التَّصْرِيفِ . وَقَرَأَتِ الْحَامِلُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ النَّاقَةُ
أَي وَلَدَتُ وَظَاهِرُهُ شُمُولُهُ الْآدَمِيِّينَ . وَالْمُقَرَّرُ أَوَّلُ كَمُعْظَمَةِ هِيَ الَّتِي
يُنذَرُ بِهَا انْقِصَاءُ أَقْرَانِهَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو : دَفَعَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ إِلَى فُلَانَةَ
تُقَرَّرُ نِهَا أَي تُمَسِكُهَا عِنْدَهَا حَتَّى تَحْيِضَ لِلِاسْتِجْرَاءِ وَقَدْ قُرِّرَتْ بِالْتَشْدِيدِ :
حُبِسَتْ لِذَلِكَ أَي حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا . وَأَقْرَاءُ الشُّعْرِ : أَنْوَاءُهُ
وَطُرُقُهُ وَبُحُورُهُ قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَأَنْحَاؤُهُ مَقَاصِدُهُ قَالَ الْهَرَوِيُّ : وَفِي إِسْلَامِ أَبِي
ذَرٍّ قَالَ أَنْبَسَ : لَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَلَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ
أَحَدٍ عَلَى طُرُقِ الشُّعْرِ وَبُحُورِهِ وَاحِدًا قَرَّءٌ بِالْفَتْحِ وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ وَغَيْرُهُ :
أَقْرَاءُ الشُّعْرِ : قَوَافِيهِ الَّتِي يُخْتَمُ بِهَا كَأَقْرَاءِ الطُّهْرِ الَّتِي تَنْقَطِعُ عَنْهَا
الوَاحِدُ قَرَّؤٌ وَقُرَّءٌ وَقِيلَ بِتَثْلِيثِهِ وَقَرَّيَّةٌ كَبْدِيعٍ وَقِيلَ هُوَ قَرَّؤٌ بِالْوَاوِ قَالَ
الزَّمَخْشَرِيُّ : يُقَالُ لِلْبَيْتَيْنِ وَالْقَصِيدَتَيْنِ : هُمَا عَلَى قَرَّوٍ وَاحِدٍ وَقَرَّيٍّ وَاحِدٍ . وَجَمَعَ

القَرِيَّاءُ أَقْرَبِيَّةٌ قَالِ الْكُمَيْتُ : .

وَعِنْدَهُهُ لِنَدَّيِّ وَالْحَزْمِ أَقْرَبِيَّةٌ ... وَفِي الْحُرُوبِ إِذَا مَا شَاكَتِ الْأُهْبُ